رابط المادة على منصة باحث

فقه الأسرة - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

ما حكم الطلاق في الحيض؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل ما حق الزوجة التي تطلب الطلاق من زوجها؟ لانه يريد الزواج بالثانية مع العلم انها طلبت الطلاق على الاسراء والتنازل حتى عن اطفالها في سن الحضانة واذا قال لها - 00:00:00

اطلقك بعد رمضان ونوى ذلك هل يقع الطلاق؟ مع العلم انها ثالث طلقة. وهل يقع الطلاق وهي حائض الطلاق حق للزوج له ان يطلق حق له له ان يطلق متى شاء - 00:00:16

ولكن لا ينبغي للزوج انه يستعمل الطلاق الا عند الحاجة عند الحاجة اذا احتاج اليه يطلق اذا ما احتاج اليه فالله يكره الطلاق ابغض الحلال الى الله الطلاق اذا كان ما هنا حاجة للطلاق فامساكه - 00:00:40

لزوجته احسن وافضل له واما اذا قال ساطلقك بعد العيد او بعد كذا هذا لا يعد طلاقا. وان لانه وعد لانه وعد بالطلاق وليس طلاقا حتى يطلق ويتلفظ ويقول انت طالق او زوجتي طالق - 00:01:02

اما اذا قال ساطلقها يوم كذا او في تاريخ كذا هذا لا يعد طلاقا لانه وعد بالطلاق فقط وطلاق الحائض محل خلاف بين العلماء والصحيح انه يقع الصحيح انه يقع طلاق الحائض - 00:01:27

لان ابن عمر رضي الله عنهما طلق زوجته وهي حائض فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يسترجعها ويمسكها ولو كان الطلاق غير واقع لما قال له استرجعها لان الرجعة - 00:01:49

لا تكون الا من طلاق واقع هذا هو الصحيح. نعم - 00:02:10